

وسائل الشيعة

[123] الحلال هو قوت المصطفين، ثم قال: قل: (اللهم إني) (2) أسألك من رزقك الواسع. عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد): عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، مثله (3). أقول: ولا بأس بطلب الحلال، بل يستحب لوجوده في الأحاديث الكثيرة والأدعية المأثورة، والمراد من الحديثين بيان عزة الخالص الذي لم تخلطه شبهة. 50 - باب كراهة الدعاء للرزق ممن أفسد ماله أو أنفقه في غير حق، أو أدانته بغير بينة، أو ترك السعي، وكراهة الدعاء على الزوجة والجار مع إمكان الاستبدال بهما، وعلى ذي الرحم (8907) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حسين بن المختار، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: صحبتته بين مكة والمدينة فجاء سائل فأمر أن يعطى، ثم جاء آخر فأمر أن يعطى، ثم جاء آخر فأمر أن يعطى، ثم جاء الرابع، فقال أبو عبد الله: يشبعك الله ثم التفت إلينا فقال: أما إن عندنا ما نعطيهِ، ولكن أخشى أن أكون كأحد الثلاثة الذين لا يستجاب لهم دعوة: رجل أعطاه الله مالا فأنفقه في غير حقه ثم قال: اللهم ارزقني، فلا يستجاب _____ (2) ليس في المصدر.

(3) قرب الاسناد: 168، تقدم ما يدل على عنوان الباب في الباب السابق. الباب 50 فيه 7 أحاديث 1 - الكافي 2: 370 / 1، أورده من الكتب الثلاثة الأخيرة، وعن الكافي بسند آخر في الحديث 1 من الباب 42 من أبواب الصدقات. (*) _____